



التعليمات الفنية الإلزامية
Technical Regulation

رقم 2024/115

الأغذية المخصصة للرضع وصغار الاطفال والأغذية ذات
الاعراض الطبية الخاصة وبدائل النظم الغذائية الكاملة
لضبط الوزن

Food Intended for Infants and Young Children, Food
for Special Medical Purposes, and Total Diet
Replacement for Weight Control

إعتمد هذا التعليم الفني الإلزامي رقم 2024/115 بتاريخ 2024/05/27 ودخل حيز النفاذ بتاريخ 2025/08/27، وتم
تحديد وزارة الصحة ووزارة الاقتصاد الوطني كجهات رقابية على نفاذ هذا التعليم وفق قرار مجلس الوزراء رقم
(19/30/05 م.و/م.م) لعام 2024.



مؤسسة
المواصفات
الفلسطينية
مؤسسة المواصفات والمقاييس الفلسطينية
Palestine Standards Institution

مقدمة:

إن العمل على تحقيق الأهداف المشروعة كالحفاظ على الأمن الوطني وحماية الإنسان أو الحيوان أو النبات أو البيئة أو لعوامل مناخية أو جغرافية أو مشاكل في البنية التحتية أو لتلبية حاجات فلسطين المالية أو التنموية أو التجارية، على أن لا تقيد التجارة إلا بالقدر اللازم لتحقيق هذه الأهداف أو توفير مستوى الحماية المطلوب وذلك من خلال إنفاذ التعليمات الفنية الإلزامية.

وفقاً للمادة (1) من قانون المواصفات والمقاييس الفلسطينية رقم (6) لسنة 2000م وتعديلاته، تعرف "التعليمات الفنية الإلزامية على أنها: الوثيقة التي تحدد خصائص المنتجات أو العمليات المرتبطة بها والتي يكون الإلتزام بها إجبارياً، كما يمكن أن تتضمن أو تتناول المصطلحات الفنية أو الرموز أو التغليف، أو تحديد السمات المميزة، أو متطلبات إعداد بطاقة البيان بما ينطبق على المنتج، أو طريقة الإنتاج".

- ونصت المادة (17) من قانون المواصفات والمقاييس الفلسطينية رقم (6) لسنة 2000م وتعديلاته، ما يلي:
- 1- لا يجوز استيراد أية سلعة أو مادة وإدخالها إلى فلسطين أو إنتاجها فيها ما لم تكن مطابقة لمتطلبات المواصفة المحددة في التعليمات الفنية الإلزامية لتلك السلعة.
 - 2- يترتب على الوزارات والدوائر الحكومية والمؤسسات الرسمية العامة ومجالس الهيئات المحلية التقيد في أعمالها ومشاريعها ووثائق العطاءات الخاصة بها ومشترياتها من السلع والمواد والخدمات بالمواصفات والمقاييس الفلسطينية كحد أدنى لجودتها.
 - 3- على أصحاب المصانع القائمة التقيد بالتعليمات الفنية الإلزامية للسلع والمواد التي تنتج في مصانعهم وفي جميع الأعمال والمواد التي يستخدمونها، ويمنع الإدعاء أو الإعلان أو كتابة عبارة "مطابق للمواصفات والمقاييس الفلسطينية"، على بطاقة البيان لأي سلعة أو استخدام هذه العبارة في أي مجال إلا بموافقة خطية من المؤسسة".

يعتمد هذا التعليم الفني الإلزامي رقم 2024/115 بتاريخ 2024/05/27 ودخل حيز النفاذ بتاريخ 2025/08/27، وتم تحديد وزارة الصحة ووزارة الاقتصاد الوطني كجهات رقابية على نفاذ هذا التعليم وفق قرار مجلس الوزراء رقم (19/30/05 م.و.م) لعام 2024.

ويكون الإلتزام بتطبيق التعليمات الفنية الإلزامية من تاريخ السريان الخاص بها.



نموذج مصادقة على تعليمات فنية إلزامية

الأغذية المخصصة للرضع وصغار الاطفال والأغذية ذات الاغراض الطبية الخاصة وبدائل النظم الغذائية الكاملة لضبط الوزن	عنوان التعليمات الفنية الإلزامية
115 لسنة 2024	رقم التعليمات الفنية الإلزامية
وزارة الصحة وزارة الاقتصاد الوطني	الجهات المختصة بالمصادقة
استنادا الى نص المادة (16) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (6) لسنة (2000)، وبعد الاطلاع على المسودة النهائية لمشروع الأغذية المخصصة للرضع وصغار الاطفال والأغذية ذات الاغراض الطبية الخاصة وبدائل النظم الغذائية الكاملة لضبط الوزن، فإننا نصادق عليها كتعليمات فنية إلزامية تحمل الرقم 115 لسنة 2024.	
تاريخ المصادقة: 2024\5\27	
 م. محمد العـامـر رئيس المؤسسة وزير الاقتصاد الوطني	 د. ماجد عوني ابورمضان وزير الصحة د. ماجد عوني ابورمضان وزير الصحة

المحتويات

1	مادة (1) الموضوع
1	مادة (2) التعريفات
3	مادة (3) القرارات التفسيرية
3	مادة (4) الطرح في السوق
3	مادة (5) التدابير الاحترازية
3	مادة (6) الاشتراطات العامة
4	مادة (7) المتطلبات العامة للمعلومات والتركيب
4	مادة (8) المتطلبات الاضافية للتركيبات الغذائية للرضع وصغار الاطفال
4	مادة (9) المتطلبات المحددة للتركيب والمعلومات
5	مادة (10) المواد المسموح اضافتها
5	مادة (11) ازالة التعارض
6	مادة (12) النفاذ
6	مادة (13) تفسير النصوص
6	مادة (14) تحديد الجهة المختصة
7	ملحق قائمة المواد التي يسمح بإضافتها لفئات الاغذية

التعليمات الفنية الالزامية 115-2024

الأغذية المخصصة للرضع وصغار الاطفال والأغذية ذات الاغراض الطبية الخاصة وبدائل النظم

الغذائية الكاملة لضبط الوزن

(2024\5\27)

مادة (1)

الموضوع

- 1- تضع هذه التعليمات الفنية الالزامية (التعليمات) متطلبات التركيب والمعلومات للفئات التالية من الاغذية:
- (أ) التركيبات الغذائية للرضع وصغار الاطفال.
- (ب) أغذية الرضع وصغار الاطفال والأغذية المصنعة من الحبوب.
- (ت) الاغذية ذات الاغراض الطبية الخاصة.
- (ث) بدائل النظم الغذائية الكاملة لضبط الوزن.
- 2- تضع هذه التعليمات قائمة المواد التي يسمح بإضافتها الى فئة او أكثر من الاغذية المذكورة في الفقرة (1) من هذه المادة.

مادة (2)

التعريفات

- 1- لأغراض هذه التعليمات، تسري تعريفات مصطلحات "الغذاء" و "المشتغل" و "التجزئة" و "الطرح في السوق" و "الغذاء المعبأ مسبقاً" و "البيان" و "المواد النانوية" و "التصريح التغذوي" و "التصريح الصحي" الواردة في تعليمات فنية الزامية اخرى.
- 2- لأغراض هذه التعليمات، يكون للمصطلحات التالية التعريفات المقابلة لها، ما لم تدل القرينة على خلاف ذلك:
- أ- الرضع: الأطفال دون 12 شهر.
- ب- صغار الأطفال: الأطفال من سنة وحتى 3 سنوات.
- ت- التركيبة الغذائية للرضع: غذاء معدّ للاستهلاك من قبل الرضع خلال الشهور الستة الأولى من حياتهم ويلبي لوحده احتياجاتهم التغذوية إلى حين بدء التغذية التكميلية الملائمة.
- ث- التركيبة الغذائية للمتابعة: غذاء معدّ للاستهلاك من قبل الرضع عند بدء التغذية التكميلية الملائمة بعد مضي 6 شهور من عمر الرضيع، وتشكل العنصر السائل الرئيسي في نظامهم الغذائي المتنوع باستمرار.
- ج- التركيبة الغذائية لصغار الاطفال: غذاء معدّ للاستهلاك من قبل صغار الاطفال.
- ح- الأغذية المصنعة من الحبوب: الاغذية التي تحقق كلا الشرطين التاليين:

(1) تلبى الاحتياجات المحددة للرضع المتمتعين بصحة جيدة خلال مرحلة فطامهم⁽¹⁾ والاحتياجات المحددة لصغار الاطفال المتمتعين بصحة جيدة كمكمل لنظامهم الغذائي وأو تكيفهم المستمر للغذاء العادي.

(2) تندرج ضمن إحدى الفئات التالية:

- الحبوب البسيطة التي تم او يتوجب اعادة تشكيلها باستخدام حليب أو سوائل مغذية ملائمة اخرى.
- الحبوب التي اضيف اليها اغذية ذات محتوى بروتيني مرتفع والتي تم او يتوجب اعادة تشكيلها باستخدام مياه أو سوائل اخرى خالية من البروتين.
- منتجات الباستا التي تُستهلك بعد طهيها بالماء المغلي أو بسوائل ملائمة أخرى.
- المخبوزات المحمصه (Rusks) والبسكويت التي تُستهلك مباشرة أو بعد طحنها واطرافه ماء أو حليب أو سوائل مناسبة أخرى.

خ- أغذية الرضع وصغار الاطفال: أغذية معدة لتلبية الاحتياجات المحددة للرضع الاصحاء خلال مرحلة فطامهم ولتلبية الاحتياجات المحددة لصغار الاطفال الاصحاء كمكمل لنظامهم الغذائي وأو لتكيفهم المستمر للغذاء العادي. ويستثنى من أغذية الاطفال ما يلي:

(1) الاغذية المصنعة من الحبوب.

(2) المشروبات المصنعة من الحليب واي منتجات مشابهة أخرى معدة لصغار الاطفال.

د- الاغذية ذات الاغراض الطبية الخاصة: اغذية تم تصنيعها أو تركيبها بشكل خاص ومعدّة لادارة النظم الغذائية لمرضى بمن فيهم الرضع، لاستخدامها حصريا تحت اشراف طبي وتهدف للتغذية الحصرية او الجزئية التي لا يمكن تحقيقها بتعديل نظام غذائي طبيعي ومعدة لاحدى الفئات التالية من المرضى:

- الذين يعانون من قدرة محدودة او معطلة او متغيرة على تناول او هضم او امتصاص او استقلال او اخراج الغذاء العادي او ما يحتويه من مغذيات معينة او نواتج الاستقلاب.
- الذين لديهم متطلبات لمغذيات محددة طبييا.

ذ- بدائل النظم الغذائية الكاملة لضبط الوزن: اغذية تم تركيبها بشكل خاص لتستخدم في نظم غذائية محدودة الطاقة بهدف تخفيض الوزن ولتحل محل النظام الغذائي اليومي الكامل عند استخدامها وفق ارشادات المشتغل.

ر- التوافر الحيوي (Bio-availability): معدل ومدى امتصاص مغذٍ ما واستخدامه.

ز- الاغذية غير المألوفة (Novel Foods): الاغذية ومكونات الاغذية التي لم يسبق لها ان استخدمت بكميات معتبرة داخل السوق من قبل وتقع ضمن احدى الفئات التالية:

(1) الاغذية ومكونات الاغذية ذات بنية جزيئية اساسية جديدة او معدلة عن قصد.

(2) الاغذية ومكونات الاغذية التي تتألف من الكائنات الدقيقة او الفطر او الطحالب او عزلت منهم.

(1) يقصد بالفطام، مرحلة الادخال التدريجي لاغذية معينة ضمن النظام الغذائي للرضيع فوق 6 شهور اضافة الى حليب الام.

(3) الاغذية ومكونات الاغذية التي تتألف من النبات او عزلت منه والمكونات الغذائية التي عزلت من الحيوانات، باستثناء الاغذية والمكونات الغذائية الناتجة عن عمليات التكاثر والتربية التقليدية ولها تاريخ من الاستخدام الآمن للغذاء.

(4) الاغذية ومكونات الاغذية التي خضعت لعملية انتاجية غير مستخدمة حالياً تتسبب بتغييرات معتبرة في تركيب او بنية الاغذية او المكونات الغذائية وتؤثر في قيمتها التغذوية او استقلالها او مستوى المواد غير المرغوبة فيها.

س- الجهة المختصة: الجهة او الجهات التي يحددها مجلس الوزراء للرقابة والتفتيش على تطبيق أحكام هذه التعليمات بموجب أحكام المادة (23) من قانون المواصفات والمقاييس.

مادة (3)

القرارات التفسيرية

يحق للجهة المختصة القرار بشأن سريان هذه التعليمات على أي غذاء من الاغذية المذكورة في الفقرة (1) من مادة (1).

مادة (4)

الطرح في السوق

- 1- يمنع طرح الاغذية المذكورة في الفقرة (1) من مادة (1) في السوق الا اذا لبت متطلبات هذه التعليمات.
- 2- لا يسمح بتواجد الاغذية المذكورة في الفقرة (1) من مادة (1) في محال بيع التجزئة الا اذا كانت بشكلٍ معبأ مسبقاً.

مادة (5)

التدابير الاحترازية

استنادا الى تقييم لما توفر من معلومات، وفي حالات محددة يحتمل فيها حدوث تأثيرات ضارة على صحة الانسان دون قطع علمي بذلك، يحق للجهة المختصة ان تتخذ ما تراه مناسباً من تدابير احترازية متناسبة لضمان حماية الصحة حتى يتم البت في ذلك باسرع وقت ممكن من قبل الجهة ذات الاختصاص.

مادة (6)

الاشتراطات العامة

- 1- تسري جميع التعليمات الفنية الالزامية المتعلقة بالغذاء على الاغذية المذكورة في الفقرة (1) من مادة (1).
- 2- تسود متطلبات هذه التعليمات في حال وجود تعارض مع متطلبات التعليمات الفنية الالزامية المتعلقة بالغذاء المذكورة في الفقرة السابقة.

مادة (7)

المتطلبات العامة للمعلومات والتركييب

- 1- يجب ان يكون تركيب الاغذية المذكورة في الفقرة (1) من مادة (1) ملائما لتلبية المتطلبات التغذوية ومناسبا للاشخاص المستهدفين وفقا لبيانات علمية معترف بها.
- 2- يجب ان لا تحتوي الاغذية المذكورة في الفقرة (1) من مادة (1) على اي مادة بكمية تهدد صحة الاشخاص المستهدفين. واذا احتوت هذه الاغذية على مادة نانوية، فيجب عند اللزوم اثبات تلبيتها لمتطلبات الفقرة السابقة باستخدام طرق فحص كافية.
- 3- باستخدام بيانات علمية معترف بها، يجب على المواد التي تم اضافتها للاغذية المذكورة في الفقرة (1) من مادة (1) للاغراض الواردة في الفقرة (1) من هذه المادة ان تكون متوافرة حيويًا (Bio-available) لاستخدامها داخل جسم الانسان وذات تأثير تغذوي وفسولوجي ومناسبة للاشخاص المستهدفين.
- 4- يسمح بأن تحتوي الاغذية المذكورة في الفقرة (1) من مادة (1) على اغذية غير مألوفة (Novel foods) بشرط ان تلي شروط وزارة الصحة المتعلقة بها ودون الاخلال بالفقرة (1) من مادة (4).
- 5- يجب ان يوفر بيان الاغذية المذكورة في الفقرة (1) من مادة (1) وعرضها والاعلان عنها معلومات حول الاستخدام الملائم لها دون تضليل او اسناد خاصة لها كالوقاية من مرض بشري او علاجه او الشفاء منه او حتى التلميح بهذه الخاصية.
- 6- لا تمنع الفقرة السابقة (5) من تزويد ذوي المؤهلات الطبية او التغذوية او الصيدلانية او مهنيي الرعاية الصحية الذين يعملون على رعاية الام والطفل بأية معلومات او توصيات مفيدة مخصصة حصريا لهم.

مادة (8)

المتطلبات الاضافية للتركيبات الغذائية للرضع وصغار الاطفال

- 1- يجب أن لا يتضمن بيان التركيبات الغذائية للرضع وصغار الاطفال او عرضهم او الاعلان عنهم على ما من شأنه عدم التشجيع على الرضاعة الطبيعية.
- 2- يجب أن لا يتضمن بيان وعرض واطلاق التركيبات الغذائية للرضع وصغار الاطفال على صور لرضع او صغار اطفال او على اي صور او نصوص اخرى من شأنها اعطاء صفة مثالية لاستخدام هذه التركيبات. ودون الاخلال بما سبق، يسمح باستخدام رسومات لتوضيح طرق التحضير.

مادة (9)

المتطلبات المحددة للتركيب والمعلومات

- يتم الرجوع الى مجموعة التعليمات الفنية الالزامية للاغذية المذكورة في الفقرة (1) من مادة (1) بما يخص المتطلبات التالية:
- أ- المتطلبات التركيبية المحددة السارية على الاغذية المذكورة في الفقرة (1) من مادة (1) باستثناء تلك المتطلبات الواردة في ملحق هذه التعليمات.

- ب- المتطلبات المحددة لاستخدام المبيدات في منتجات معدة لانتاج الاغذية المذكورة في الفقرة (1) من مادة (1) ولمتبقيات المبيدات فيها.
- ت- المتطلبات المحددة لبيان وعرض واطلاق الاغذية المذكورة في الفقرة (1) من مادة (1) بما يشمل إذن استخدام التصريحات التغذوية والصحية المتعلقة بها.
- ث- متطلبات التبليغ عن الاغذية المذكورة في الفقرة (1) من مادة (1) بهدف طرحها في السوق تسهيلا لعمليات المراقبة الرسمية الفعالة ولتحديد المشتغلين الذين يتوجب عليهم تبليغها للجهة المختصة.
- ج- المتطلبات بشأن الممارسات الترويجية والتجارية المتعلقة بالتركيبات الغذائية للرضع وصغار الاطفال.
- ح- المتطلبات بشأن المعلومات الواجب توفيرها والمتعلقة بتغذية الرضع وصغار الاطفال من أجل ضمان كفاية المعلومات حول ممارسات التغذية الملائمة.
- خ- المتطلبات المحددة للاغذية ذات الاغراض الطبية الخاصة المعدة لتلبية الاحتياجات التغذوية للرضع، وتشمل المتطلبات التركيبية ومتطلبات استخدام المبيدات في المنتجات المعدة للاستخدام في انتاج هذه الاغذية ومتبقيات المبيدات والبيان والعرض والاطلاق والعمليات الترويجية والتجارية عندما يلزم الامر.

مادة (10)

المواد المسموح اضافتها

- 1- يسمح باضافة المواد الواردة في ملحق هذه التعليمات الى فئات الاغذية المذكورة في الفقرة (1) من مادة (1).
- 2- تسري معايير النقاوة التي حدتها تعليمات فنية الزامية اخرى متعلقة بالغذاء على المواد الواردة في ملحق هذه التعليمات.
- 3- بالنسبة للمواد الواردة في ملحق هذه التعليمات والتي لم تحدد لها معايير نقاوة في تعليمات فنية الزامية اخرى متعلقة بالغذاء، فيسري عليها معايير النقاوة المعترف بها والموصى بها من قبل المنظمات الدولية الى حين وضع معايير نقاوة لها.
- 4- يسمح باضافة مواد اخرى تنتمي لفئات المواد الواردة في ملحق هذه التعليمات الى فئات الاغذية المذكورة في الفقرة (1) من مادة (1) بشرط تلبيتها للمتطلبات العامة الواردة في المادتين (6) و (7)، وعند اللزوم ايضا، للمتطلبات المحددة وفقا لمادة (9).

مادة (11)

ازالة التعارض

- اعتبارا من تاريخ دخول هذه التعليمات حيز النفاذ، يلغى كل ما يتعارض مع احكامها وتحديدا:
- التعليمات الفنية الالزامية 36-2012 الخاصة بالمواد الغذائية المعدة لاستخدامات تغذوية خاصة.
- التعليمات الفنية الالزامية 37-2012 الخاصة بالمواد المصرح بإضافتها لوظائف تغذوية محددة إلى أغذية معدة لاستخدامات تغذوية خاصة.
- وتعتبر اي اشارة الى احدى التعليمات الملغية اشارة الى هذه التعليمات.

مادة (12)

النفاز

تدخل هذه التعليمات حيز النفاذ بعد ثلاثة أشهر من تاريخ اصدارها.

مادة (13)

تفسير النصوص

في حال ظهور خلاف في تفسير أحد نصوص هذه التعليمات، يعتمد التفسير الصادر عن لجنة التعليمات الفنية الإلزامية.

مادة (14)

تحديد الجهة المختصة

يقوم رئيس المؤسسة بتنسيب الجهات المختصة بالرقابة على تطبيق هذه التعليمات الى مجلس الوزراء لاستصدار قرار بذلك.

ملحق

قائمة المواد التي يسمح بإضافتها لفئات الاغذية

فئات الاغذية				المادة
(ث)	(ت)	(ب)	(أ)	
				VITAMINS
				VITAMIN A
X	X	X	X	retinol
X	X	X	X	retinyl acetate
X	X	X	X	retinyl palmitate
X	X	X		beta-carotene
				VITAMIN D
X	X	X	X	ergocalciferol
X	X	X	X	cholecalciferol
				VITAMIN E
X	X	X	X	D-alpha-tocopherol
X	X	X	X	DL-alpha-tocopherol
X	X	X	X	D-alpha-tocopheryl acetate
X	X	X	X	DL-alpha-tocopheryl acetate
X	X			D-alpha-tocopheryl acid succinate
X				D-alpha-tocopheryl polyethylene glycol-1000 succinate (TPGS)
				VITAMIN K
X	X	X	X	phylloquinone (phytomenadione)
X	X			Menaquinone ⁽¹⁾
				VITAMIN C
X	X	X	X	L-ascorbic acid
X	X	X	X	sodium-L-ascorbate
X	X	X	X	calcium-L-ascorbate
X	X	X	X	potassium-L-ascorbate
X	X	X	X	L-ascorbyl 6-palmitate
				THIAMIN
X	X	X	X	thiamin hydrochloride
X	X	X	X	thiamin mononitrate
				RIBOFLAVIN
X	X	X	X	riboflavin
X	X	X	X	riboflavin 5'-phosphate, sodium
				NIACIN
X	X	X	X	nicotinic acid
X	X	X	X	nicotinamide

فئات الاغذية				المادة
(ث)	(ت)	(ب)	(أ)	
				VITAMIN B₆
X	X	X	X	pyridoxine hydrochloride
X	X	X	X	pyridoxine 5'-phosphate
X	X	X		pyridoxine dipalmitate
				FOLATE
X	X	X	X	folic acid (pteroylmonoglutamic acid)
X	X	X	X	calcium-L-methylfolate
				VITAMIN B₁₂
X	X	X	X	cyanocobalamin
X	X	X	X	hydroxocobalamin
				BIOTIN
X	X	X	X	D-biotin
				PANTOTHENIC ACID
X	X	X	X	D-pantothenate, calcium
X	X	X	X	D-pantothenate, sodium
X	X	X	X	dexpanthenol
				MINERALS
				POTASSIUM
X		X	X	potassium bicarbonate
X		X	X	potassium carbonate
X	X	X	X	potassium chloride
X	X	X	X	potassium citrate
X	X	X	X	potassium gluconate
X	X	X		potassium glycerophosphate
X	X	X	X	potassium lactate
X	X		X	potassium hydroxide
X	X		X	potassium salts of orthophosphoric acid
X	X			magnesium potassium citrate
				CALCIUM
X	X	X	X	calcium carbonate
X	X	X	X	calcium chloride
X	X	X	X	calcium salts of citric acid
X	X	X	X	calcium gluconate
X	X	X	X	calcium glycerophosphate
X	X	X	X	calcium lactate
X	X	X	X	calcium salts of orthophosphoric acid
X	X	X	X	calcium hydroxide
X	X	X		calcium oxide

فئات الاغذية				المادة
(ث)	(ت)	(ب)	(أ)	
X	X			calcium sulphate
X	X			calcium bisglycinate
X	X			calcium citrate malate
X	X			calcium malate
X	X			calcium L-pidolate
	X			calcium phosphoryl oligosaccharides
				MAGNESIUM
X	X			magnesium acetate
X	X	X	X	magnesium carbonate
X	X	X	X	magnesium chloride
X	X	X	X	magnesium salts of citric acid
X	X	X	X	magnesium gluconate
X	X	X		magnesium glycerophosphate
X	X	X	X	magnesium salts of orthophosphoric acid
X	X	X		magnesium lactate
X	X	X	X	magnesium hydroxide
X	X	X	X	magnesium oxide
X	X	X	X	magnesium sulphate
	X			magnesium L-aspartate
X	X			magnesium bisglycinate
X	X			magnesium L-pidolate
X	X			magnesium potassium citrate
				IRON
X	X	X		ferrous carbonate
X	X	X	X	ferrous citrate
X	X	X	X	ferric ammonium citrate
X	X	X	X	ferrous gluconate
X	X	X	X	ferrous fumarate
X	X	X		ferric sodium diphosphate
X	X	X	X	ferrous lactate
X	X	X	X	ferrous sulphate
X	X			ferrous ammonium phosphate
X	X			ferric sodium EDTA
X	X	X	X	ferric diphosphate (ferric pyrophosphate)
X	X	X		ferric saccharate
X	X	X		elemental iron (carbonyl + electrolytic + hydrogen reduced)
X	X	X	X	ferrous bisglycinate
X	X			ferrous L-pidolate

فئات الاغذية				المادة
(ث)	(ت)	(ب)	(أ)	
				ZINC
X	X	X	X	zinc acetate
X	X	X	X	zinc chloride
X	X	X	X	zinc citrate
X	X	X	X	zinc gluconate
X	X	X	X	zinc lactate
X	X	X	X	zinc oxide
X	X			zinc carbonate
X	X	X	X	zinc sulphate
X	X			zinc bisglycinate
				COPPER
X	X	X	X	cupric carbonate
X	X	X	X	cupric citrate
X	X	X	X	cupric gluconate
X	X	X	X	cupric sulphate
X	X	X	X	copper lysine complex
				MANGANESE
X	X	X	X	manganese carbonate
X	X	X	X	manganese chloride
X	X	X	X	manganese citrate
X	X	X	X	manganese gluconate
X	X	X		manganese glycerophosphate
X	X	X	X	manganese sulphate
				FLUORIDE
X	X			potassium fluoride
X	X			sodium fluoride
				SELENIUM
X	X		X	sodium selenate
X	X			sodium hydrogen selenite
X	X		X	sodium selenite
X	X			selenium enriched yeast ⁽²⁾
				CHROMIUM
X	X			chromium (III) chloride and its hexahydrate
X	X			chromium (III) sulphate and its hexahydrate
X	X			chromium picolinate
				MOLYBDENUM
X	X			ammonium molybdate
X	X			sodium molybdate

فئات الاغذية				المادة
(ث)	(ت)	(ب)	(أ)	
				IODINE
X	X	X	X	potassium iodide
X	X	X	X	potassium iodate
X	X	X	X	sodium iodide
X	X	X		sodium iodate
				SODIUM
X	X		X	sodium bicarbonate
X	X		X	sodium carbonate
X	X		X	sodium chloride
X	X		X	sodium citrate
X	X		X	sodium gluconate
X	X		X	sodium lactate
X	X		X	sodium hydroxide
X	X		X	sodium salts of orthophosphoric acid
				BORON
X	X			sodium borate
X	X			boric acid
				AMINO ACIDS ⁽³⁾
X	X			L-alanine
X	X	X ⁽⁴⁾	X ⁽⁴⁾	L-arginine
	X			L-aspartic acid
	X			L-citrulline
X	X	X ⁽⁴⁾	X ⁽⁴⁾	L-cysteine
X	X	X ⁽⁴⁾	X ⁽⁴⁾	Cystine ⁽⁵⁾
X	X	X ⁽⁴⁾	X ⁽⁴⁾	L-histidine
X	X			L-glutamic acid
X	X			L-glutamine
	X			glycine
X	X	X ⁽⁴⁾	X ⁽⁴⁾	L-isoleucine
X	X	X ⁽⁴⁾	X ⁽⁴⁾	L-leucine
X	X	X ⁽⁴⁾	X ⁽⁴⁾	L-lysine
X	X			L-lysine acetate
X	X	X	X	L-methionine
X	X			L-ornithine
X	X	X	X	L-phenylalanine
	X			L-proline
X	X	X	X	L-threonine
X	X	X	X	L-tryptophan

فئات الاغذية				المادة
(ث)	(ت)	(ب)	(أ)	
X	X	X	X	L-tyrosine
X	X	X	X	L-valine
	X			L-serine
	X			L-arginine-L-aspartate
	X			L-lysine-L-aspartate
	X			L-lysine-L-glutamate
	X			N-acetyl-L-cysteine
	X ⁽⁶⁾			N-acetyl-L-methionine
				CARNITINE AND TAURINE
X	X	X	X	L-carnitine
X	X	X	X	L-carnitine hydrochloride
X	X		X	taurine
X	X		X	L-carnitine-L-tartrate
				NUCLEOTIDES
X	X		X	adenosine 5'-phosphoric acid (AMP)
X	X		X	sodium salts of AMP
X	X		X	cytidine 5'-monophosphoric acid (CMP)
X	X		X	sodium salts of CMP
X	X		X	guanosine 5'-phosphoric acid (GMP)
X	X		X	sodium salts of GMP
X	X		X	inosine 5'-phosphoric acid (IMP)
X	X		X	sodium salts of IMP
X	X		X	uridine 5'-phosphoric acid (UMP)
X	X		X	sodium salts of UMP
				CHOLINE AND INOSITOL
X	X	X	X	choline
X	X	X	X	choline chloride
X	X	X	X	choline bitartrate
X	X	X	X	choline citrate
X	X	X	X	inositol

ملاحظات القائمة:

- (1) يكون على شكل 7-menaquinone في معظم الأحيان ونادرا على شكل 6-menaquinone.
- (2) الخمائر الغنية بالسيلينيوم الناتجة بالزراعة وبوجود Sodium selenite كمصدر للسيلينيوم وتحتوي بشكلها الجاف عند التسويق ما لا يزيد عن 2.5 ملغم سيلينيوم لكل غرام. نوع السيلينيوم العضوي السائد الموجود في الخمائر هو Selenomethionine (بين 60-85% من الكمية الكلية للسيلينيوم المستخلص في المنتج). يجب أن لا يزيد محتوى المركبات الأخرى للسيلينيوم العضوي بما فيها Selenocysteine عن 10% من الكمية الكلية للسيلينيوم المستخلص. يجب أن لا تزيد مستويات السيلينيوم غير العضوي عادة عن 1% من الكمية الكلية للسيلينيوم المستخلص.

- (3) بالنسبة للأحماض الامينية المستخدمة في الاغذية المعدة لاغراض طبية خاصة وللبدائل الكاملة للنظم الغذائية لضبط الوزن، حيثما يسري ذلك، يسمح أيضا باستخدام املاح الصوديوم والبوتاسيوم والكالسيوم والمغنيسيوم بالإضافة إلى كلوريداتها المائية.
- (4) يسمح أيضا باستخدام كلوريد المائي.
- (5) تستخدم في حالة التركيبات الغذائية للرضع وصغار الاطفال وأغذية الرضع وصغار الاطفال والأغذية المصنعة من الحبوب، يسمح باستخدام الشكل L-Cystine فقط.
- (6) تستخدم لمنتجات معدة لمن تزيد اعمارهم عن سنة واحدة.